

مرسوم بقانون رقم 136 لسنة 2025

بالموافقة على مذكرة تفاهم في مجال

التعاون وتبادل المعلومات الاستخبارية

بين حكومة دولة الكويت

وحكومة المملكة العربية السعودية

- بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ 2 ذو القعدة 1445 هـ الموافق 10 مايو 2024 م،

- وبناء على عرض وزير الخارجية ،

- وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

- أصدرنا المرسوم بقانون الآتي نصه :

المحامي مسفر عايش

mesferlaw.com



الموافقة على مذكرة تفاهم في مجال التعاون وتبادل المعلومات
الاستخبارية بين حكومة دولة الكويت وحكومة المملكة العربية
السعودية ، والموقعة بمدينة الرياض بتاريخ 15/7/1446 هـ الموافق
15 / 1 / 2025 والمرفقة نصوصها بهذا المرسوم بقانون .

مادة ثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم بقانون، ويعمل به
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

أحمد عبد الله الأحمد الصباح

وزير الخارجية

عبد الله علي عبد الله اليحيا

صدر بقصر السيف في: 9 ربيع الأول 1447 هـ

الموافق: 1 سبتمبر 2025 م

المذكرة الإيضاحية

للمرسوم بقانون رقم 136 لسنة 2025

بالموافقة على مذكرة تفاهم في مجال

التعاون وتبادل المعلومات الاستخبارية

بين حكومة دولة الكويت

وحكومة المملكة العربية السعودية

رغبة في تشجيع التعاون العسكري بين البلدين وحماية السلم والأمن العالميين ورغبة منهما في تعزيز التعاون الثنائي المشترك في مجالات الأمن والاستخبارات العسكرية المتعلقة بالبلدين .

فقد تم التوقيع بتاريخ 2025/1/15 على مذكرة تفاهم في مجال التعاون وتبادل المعلومات الاستخبارية بين حكومة دولة الكويت وحكومة المملكة العربية السعودية.

وقد تناولت المادة (1) من المذكرة على الغرض الأساسي، وبينت المادة (2) مجالات التعاون المسبوح بها وتطرق المادة (3) الى مسئوليات كل من المملكة العربية السعودية ودولة الكويت ، وأشارت المادة (4) الى وسائل تبادل المعلومات بين الطرفين، ونصت المادة (5) على التزام الطرفين بسرية المعلومات التي يحصلان عليها، وأشارت المادة (6) على اجتماعات تبادل المعلومات بين المختصين من الطرفين، وبينت المادة (7) على أن أي خلاف ينشأ فيما يتعلق بتفسير أو تنفيذ هذه المذكرة يتم تسويته بين الطرفين من خلال المشاورات ، واخيراً تناولت المادة (8) موضوع نفاذ المذكرة وتعديلها وتجديدها وإغنائها.

ولما كانت هذه المذكرة تحقق مصلحة دولة الكويت ولا تتعارض مع التزاماتها في المجالين العربي والدولي .
وحيث أن وزارة الخارجية بوصفها الجهة المختصة قد طلبت إعداد الأداة القانونية اللازمة للتصديق.

وحيث أن هذه المذكرة تعتبر من ضمن الاتفاقيات الواردة بالفقرة الثانية من المادة (70) من الدستور ومن ثم تكون الموافقة عليها بقانون طبقاً لحكم هذه الفقرة.

وإذ صدر الأمر الأميري بتاريخ 2024/5/10 ونصت المادة (4) منه على أن تصدر القوانين بمراسيم بقوانين، لذا أعد مشروع المرسوم بقانون بالموافقة عليها مع مذكرته الإيضاحية.

ونصت المادة الأولى منه على الموافقة على مذكرة التفاهم المشار إليها ، وألزمت المادة الثانية منه الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم بقانون، وأن يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

مذكرة تفاهم في مجال التعاون وتبادل
المعلومات الاستخبارية بين
حكومة دولة الكويت
وحكومة المملكة العربية السعودية

دولة الكويت
وزارة الخارجية - الادارة القانونية
سجده طهري الأصل

مذكرة تفاهم في مجال التعاون وتبادل المعلومات الاستخباراتية بين حكومة دولة الكويت وحكومة المملكة العربية السعودية

إن حكومة دولة الكويت (ممثلة بوزارة الدفاع) وحكومة المملكة العربية السعودية (ممثلة بوزارة الدفاع) المشار إليهما فيما بعد بـ (الطرفين)، إدراكاً منهما لضرورة تشجيع التعاون العسكري بين البلدين وحماية السلم والأمن العالميين، ورغبةً منهما في تعزيز التعاون الثنائي المشترك في مجالات الأمن والاستخبارات العسكرية المتعلقة بالبلدين، وفقاً للأنظمة والقوانين الوطنية ذات العلاقة، وتمشياً مع التوجيهات الصادرة منهما قد اتفقتا على ما يلي:

المخافي مفسر عايش

mesferlaw.com

المادة الأولى

الغرض

الغرض من هذه المذكرة هو تسهيل تبادل معلومات الاستخبارات العسكرية المسموح بالتصريح بها بناءً على سياسات الكشف عن المعلومات التي يتجهها الطرفان فيما يتعلق بالأمور ذات الاهتمام المشترك، المتعلقة بالأنشطة التي تُشكل تهديداً للمصالح المشتركة لهما، وتبادل المشورة في شأن الوسائل الكفيلة بتحقيق الأهداف الاستخباراتية العسكرية المشتركة، على أن يقتصر استخدام المعلومات الاستخباراتية المتبادلة بين الطرفين على الأغراض الدفاعية.

المادة الثانية

مجالات التعاون

- 1- الأنشطة العسكرية بجميع أنواعها للدول التي يتفق عليها الطرفان، على أن يشمل ذلك ما يلي:
 - أ- تبادل المعلومات الاستخباراتية من الدول ذات الاهتمام المشترك بين الطرفين.
 - ب- متابعة تطورات الموقف والإنذار عن أي نية أو مؤشر عدواني تجاه البلدين.
 - ج- الأنشطة العسكرية البرية والبحرية والجوية في منطقة الخليج العربي.
 - د- أي تهديد عاجل لأي طرف من الطرفين نشأ خلال أزمة معينة.



الموافق

- هـ- تُنظم التسليح الحديثة والتطوير والتكنولوجيا في التسليح.
- ٢- التعاون في مكافحة النشاط الإرهابي العالمي والإقليمي الذي يؤثر في (القوات المسلحة في البلدين)، بما في ذلك معلومات عن (الأهداف والتوجهات، للتفليم، التسليح، التحركات، النشاطات، السير الذاتية للشخصيات الإرهابية).
- ٣- التعاون في مجال استخبارات الإشارة والحروب الإلكترونية والفضائية، بحسب الحاجة.
- ٤- التعاون في مجال الصور الجوية (صور الأقمار الصناعية) لأهداف استراتيجية في الدول المتفق عليها بين الطرفين.
- ٥- التعاون في مجال التدريب، في المجالات التي يحتاج إليها الطرفان في نطاق اختصاصهما.

٦- التعاون في مجال الاستخبارات الإلكترونية.

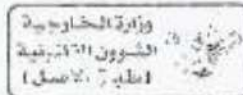
٧- التعاون في مجال المسؤول على المنظومات والتقنيات الاستخبارية الحديثة.

mesferlaw.com

المادة الثالثة

المسؤوليات

- ١- المملكة العربية السعودية: يُعد المدير العام للإدارة العامة لسياسات الاستخبارات ممثلاً لوزارة الدفاع السعودية في هذه المذكرة، ويتولى رسم السياسة الموجهة لجميع نشاطات وزارة الدفاع السعودية لتطبيق ما ورد في هذه المذكرة ومتابعة سير تقدمها، ويكون رئيس هيئة استخبارات القوات المسلحة مسؤولاً تنفيذياً عن هذه المذكرة، والملحق العسكري السعودي في الكويت هو نقطة الاتصال الوحيدة لتطبيق هذه المذكرة.
- ٢- دولة الكويت: يُعد معاون رئيس الأركان العامة لهيئة الاستخبارات والأمن الكويتي ممثلاً لوزارة الدفاع الكويتية في هذه المذكرة، ويتولى رسم السياسة الموجهة لجميع نشاطات وزارة الدفاع الكويتية لتطبيق ما ورد في هذه المذكرة ومتابعة سير تقدمها، ويكون مدير الاستخبارات الكويتية مسؤولاً تنفيذياً عن هذه المذكرة، ويكون الملحق العسكري في السفارة الكويتية بالمملكة هو نقطة الاتصال الوحيدة لتطبيق هذه المذكرة.



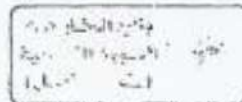
المراتب

المادة الرابعة وسائل تبادل المعلومات

- يتم تبادل المعلومات بين الطرفين عن طريق الآتي:
- ١- تبادل الزيارات بين المسؤولين والمختصين.
 - ٢- يتلقى الملحق العسكري في السفارة الكويتية بالرياض احتياجات وزارة الدفاع السعودية، ويُسلم المعلومات الواردة من هيئة الاستخبارات والأمن الكويتي إلى هيئة استخبارات القوات المسلحة في وزارة الدفاع في المملكة.
 - ٣- يتلقى الملحق العسكري السعودي في الكويت احتياجات وزارة الدفاع الكويتية، ويُسلم المعلومات الواردة من هيئة استخبارات القوات المسلحة في وزارة الدفاع في المملكة إلى هيئة الاستخبارات والأمن الكويتية.
 - ٤- اجتماعات العمل تعقد بالتناوب في ميثقي الرياض والكويت، ويشترك فيها مختصون من كلا الجانبين، ويتفق على مواعيدها بالتنسيق بينهما.

المادة الخامسة سرية المعلومات

- يعمل الطرفان على تحقيق سرية هذه المنكحة من خلال الآتي:
- ١- تصنف منكحة التفاهم هذه بدرجة (سري للغاية).
 - ٢- يوافق كل طرف على منح المعلومات الاستخبارية المتبادلة وفق هذه المنكحة درجة الحماية الأمنية التي توفرها الدولة المصدرة لها.
 - ٣- لا يحق لأي من الطرفين فتح معلومات عسكرية سرية زوده بها الطرف الآخر - وفقاً لهذه المنكحة - إلى طرف ثالث أو جهة تابعة أو خاضعة لسيطرة ذلك الطرف، دون الحصول على موافقة كتابية من الطرف الذي قدم تلك المعلومات.
 - ٤- يجب على كل طرف التأكد من أن الأشخاص المخولين بالإطلاع على المعلومات المنصوص عليها في هذه المنكحة لديهم تصاريح أمنية ممنوحة من حكومتهم ذات مستوى يساري - أو يفرق - الدرجة المعطاة للمعلومات العسكرية السرية، وأن يتطلب أداء مهماتهم الرسمية الإطلاع على تلك المعلومات.
 - ٥- على كل طرف إشعار الطرف الآخر فوراً عن فقد أي من معلومة عسكرية سرية متبادلة بحسب هذه المنكحة أو الشك في فقدتها، أو في حالة تعرضها للخطر.



السري

٦- يكون التصنيف الأمني للوثائق بين الطرفين بحسب الجدول الآتي:

المملكة العربية السعودية	دولة الكويت
سري للغاية	سري للغاية
سري جداً	سري
سري	مكتوم
محظور	محظور

٧- يستمر سريان الترتيبات الأمنية الواردة في هذه المادة، حتى بعد انتهاء مدة هذه المذكرة أو

إلغائها
٨- يكون جميع الوثائق المتبادلة باللغة العربية ويكون تبادل المعلومات وتسليمها بواسطة (وثيقة موحدة)، أو باستخدام الوسائل الإلكترونية المفضلة.

mesferlaw.com

المادة السادسة

اجتماعات تبادل المعلومات

- ١- تُعقد اجتماعات تبادل المعلومات بين المختصين من الطرفين كلما دعت الضرورة.
- ٢- يُبلغ الطرفان بعضهما عن الموضوعات التي ستناقش في الاجتماع قبل (ثمانية) أسابيع من موعده المحدد.
- ٣- يُعد الطرف المضيف برنامج العمل ويسلمه إلى الطرف المضيف قبل (ثلاثين) يوماً من موعد وصول وفده.
- ٤- يُبلغ الطرف المضيف الطرف المضيف بتشكيل الوفد وأسماء المشاركين فيه قبل تاريخ انعقاد الاجتماع بـ (ثلاثة) أسابيع.
- ٥- يتفق الطرفان على مصادر وف السكّن والمواصلات.
- ٦- يُتفق الطرفان مسبقاً لتحديد عدد المشاركين في الاجتماعات التعميقية.

الخارجية
التميز والشفافية
المسؤولية

المسؤولية

المادة السابعة تسوية الخلافات

أي خلاف ينشأ بين الطرفين يتعلق بتفسير أحكام هذه المذكرة أو تنفيذها يحل ودياً عن طريق التشاور بينهما فقط، دون اللجوء إلى محكمة دولية أو طرف ثالث لتسويته.

المادة الثامنة سريان المذكرة وإنهاؤها وتعديلها

١- تدخل هذه المذكرة حيز التنفيذ من تاريخ آخر إشعار متبادل بين الطرفين عبر القنوات الدبلوماسية يؤكد استكمال الإجراءات النظامية الداخلية اللازمة لدخولها حيز التنفيذ.
٢- مدة المذكرة (خمس) سنوات، تتجدد تلقائياً لمدة أو مدد مهللة، ما لم يبلغ أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة عبر القنوات الدبلوماسية برغبته في إنهاؤها أو عدم تجديدها قبل (سنة) أشهر على الأقل من التاريخ المحدد لإنهائها أو انتهائها.
٣- تستمر هذه المذكرة بين الطرفين (أو بعد ذلك) في حال تعديل الإجراءات النظامية المتبعة لدى كل منهما.

حررت هذه المذكرة في مدينة الرياض بتاريخ ١٤٤٦/٧/٥ هـ الموافق ٢٠٢٥/٩/٥م، من مستشرين أصليتين باللغة العربية.

عن حكومة
المملكة العربية السعودية

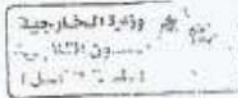


إياد بن عبد الملك آل الشيخ
المدير العام للإدارة العامة لسياسات
الاستخبارات

عن حكومة
دولة الكويت



العبد ركن بحري / صالح هشام الرومي
مدير مديرية الاستخبارات العسكرية



السعودية

الكويت